

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الفرّاءُ : العَرَبُ تُعْقِبُ بَيْنَ الْفَاءِ وَالنَّاءِ فِي اللَّغَةِ فَيَقُولُونَ :
جَدْفٌ وَجَدَثٌ وَهِيَ الْأَجْدَاثُ وَالْأَجْدَافُ انْتَهَى وَقَالَ ابْنُ جِنْدَبٍ فِي سِرِّ
الصَّنَاعَةِ : إِنَّ زَيْدَ بْنَ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ لِي : لَا يَجْمَعُ عَلَيَّ
أَجْدَافٌ وَقَدْ تَعَفَّيْتُ بِهِ السُّهَيْلِيَّ فِي الرَّوْضِ وَأَثْبِتَ جَمْعَهُ فِي كَلَامِ
رُوَيْبَةَ وَقَالَ : الَّذِي : زَيْدُ هَبُّ إِلَيْهِ أَنْ زَيْدٌ أَصْلٌ وَأَطَالَ فِي الْبَحْثِ كَذَا
نَقَلَهُ شَيْخُنَا .
قلتُ : وَبَيْتُ رُوَيْبَةَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ هُوَ قَوْلُهُ : .
" لَوْ كَانَ أَحْجَارِي مَعَ الْأَجْدَافِ تَعَفُّوْا عَلَيَّ جُرْ تُؤْمِرُ الْعَوَافِيَّ جَدْفٌ
مُحَرَّرٌ كَةً : ع نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ .
فِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ الْمَفْقُودَ الَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الْجِنَّ :
مَا كَانَ طَعَامُهُمْ ؟ فَقَالَ الْفُؤْلُ وَمَا لَمْ يُذَكَرْ اسْمُهُ عَلَيْهِ قَالَ : وَمَا
كَانَ شَرَابُهُمْ ؟ فَقَالَ : الْجَدْفُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَتَفْسِيرُهُ فِي الْحَدِيثِ
أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ لِي : لَا يَجْمَعُ عَلَيَّ مِنْ السَّرَابِ .
قلتُ : وَهُوَ قَوْلُ قَتَادَةَ وَزَادَ : أَوْ مَا لَا يُؤْكَلُ وَيُقَالُ : إِنَّ زَيْدَ بْنَ أَبِي بَرْزَةَ
بِالْيَمَنِ يُغْنِي آكَلَهُ عَنْ شُرْبِ الْمَاءِ عَلَيْهِ وَقَالَ كُرَاعٌ : لَا يَجْتِاجُ مَعَ
أَكْلِهِ إِلَّا شُرْبَ مَاءٍ وَعِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ : لَا يَجْتِاجُ الَّذِي يَأْكُلُهُ أَنْ
يَشْرَبَ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَعِبَارَةُ الْمُحْكَمِ : زَيْدٌ يَكُونُ بِالْيَمَنِ تَأْكُلُهُ
الْإِبِلُ فَتَجْزَأُ بِهِ عَنِ الْمَاءِ وَقَالَ ابْنُ بَرِّسٍ : وَعَلَيْهِ قَوْلُ جَرِيرٍ : .
" كَأَنزُوا إِذَا جَعَلُوا فِي صَيْرِهِمْ بِصَلَاةٍ ثُمَّ اشْتَوْا وَكَانُوا عِدَاةً مِنَ مَالِحِ
جَدْفُوا وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْجَدْفُ : لَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَمَا جَاءَ
إِلَّا وَلَهُ أَصْلٌ وَلَكِنْ ذَهَبَ مَنْ كَانَ يَعْرِفُهُ وَيَتَكَلَّمُ بِهِ كَمَا قَدْ ذَهَبَ مِنْ
كَلَامِهِمْ شَيْءٌ كَثِيرٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ مِنَ الْجَدْفِ وَهُوَ الْقَطْعُ كَأَنَّ زَيْدَ بْنَ أَبِي بَرْزَةَ
مَا رُمِيَ بِهِ عَنِ الشَّرَابِ مِنْ زَيْدٍ أَوْ رَغْوَةٍ أَوْ قَذِيٍّ كَأَنَّ زَيْدَ بْنَ أَبِي بَرْزَةَ قَطَعَ مِنَ
الشَّرَابِ فَرُمِيَ بِهِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا رَوَاهُ الْهَرَوِيُّ عَنْ الْقُتَيْبِيِّ .
وَالْمَجَادِفُ السَّهَامُ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ .
وَالْأَجْدَافُ : الْقَصِيرُ مِنَ الرَّجَالِ قَالَ الشَّاعِرُ : مُحِبٌّ لِمُغْرَاهَا بِصَيْرِ

بِنَسْلِهَا حَفِيظٌ لِأَخْرَافِهَا حُنَيْفٌ أَجْدَفُ قَالَهُ اللَّيْثُ وَرَوَاهُ
إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى : أُجْدِفُ أَجْدَفُ .
وَشَاةٌ جَدْفَاءُ : قُطِعَ مِنْ أُنْزُهَهَا شَيْءٌ وَالْجَدْفَاءُ مُحَرَّرُ كَتَّةٌ :
الْجَلَابِيَّةُ وَالصَّوْتُ فِي الْعَدْوِ وَنَقْلَهُ الصَّاعِغَانِيُّ .
وَأَجْدَفُ أَوْ أَجْدُثُ بِالنِّسَاءِ أَوْ أَجْدُثُ بِالْحَاءِ كَأَسْهُمٍ رَوَى
الْأَخِيرَ تَيِّنَ السُّكَّرِيُّ فِي شَرْحِ الدِّيوانِ قَالَ ياقوتُ : كَأَزَّهٍ جَمْعُ
جَدَثٍ وَهُوَ الْقَبِيرُ وَقَدْ ذَكَرَ فِي الْمَثَلَةِ : ع بِالْحِجَازِ قَالَ الْمُتَنَذِّلُ الْهُذَلِيُّ

عَرَفْتُ بِأَجْدُثٍ فَنِعَافٍ عِرْقٍ ... عِلَامَاتٍ كَتَحَبِيرِ النَّمَاطِ
وَأَجْدَفُوا : أَي جَلَبُوا وَصَاحُوا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : التَّجْدِيفُ : الْكُفْرُ
بِالنِّعَمِ يُقَالُ مِنْهُ : جَدَّفَ تَجْدِيفًا كَذَا فِي الصَّحاحِ يُقَالُ : لَا تُجَدِّفُوا
بِأَيِّسَامِ أَوْ هُوَ اسْتِفْلالُ عَطَاءِ أَوْ تَعَالَى قَالَهُ الْأُمَوِيُّ وَنَقْلَهُ
الْجَوْهَرِيُّ فِي الْحَدِيثِ : (لَا تُجَدِّفُوا بِنِعْمَةِ اللهِ تَعَالَى) أَي لَا
تَكْفُرُوا وَهِيَ وَتَسْتَقِلُّ وَهِيَ وَقَدْ جَمَعَ أَبُو عَبْدِ يَدٍ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ وَأَنْشَدَ

ولكنني صبرتُ ولم أُجدِّفُ ... وكان الصَّيْرُ غَايَةَ أَوْلِينَا قِيلَ : هُوَ
أَنْ يُسْأَلَ الْقَوْمُ وَهُمْ بِخَيْرٍ : كَيْفَ أَنْزَلْتُمْ : فيقولون : نَحْنُ بِشَرٍّ
وَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ شَرٌّ ؟ قَالَ : ()
التَّجْدِيفُ قَالُوا : وَمَا التَّجْدِيفُ ؟ قَالَ : أَنْ تَقُولَ : لَيْسَ لِي وَلَيْسَ عِنْدِي
وَقَالَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ : (شَرُّ الْحَدِيثِ التَّجْدِيفُ) وَحَقِيقَةُ التَّجْدِيفِ
نِسْبَةُ النِّعْمَةِ إِلَى التَّقْصِيرِ